**القسم الثالث: الوقف الحسن**

هو الوقف على كلام تام في ذاته ولكنه متعلق بما بعده لفظا ومعنى وسمي حسنا؛ لإفادته معنى يحسن الوقف عليه.

حكمه : يجوز الوقف عليه، أما الابتداء بما بعده ففيه تفصيل كما سيأتي. ويكون رأس آية، أو غير رأس آية، كالوقف الكافي.

أولا : أن يكون غير رأس آية : نحو: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ﴾ ، ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ﴾ فإنه كلام يحسن الوقف عليه ولكن لا يحسن الابتداء بما بعده ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، ﴿ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾، وذلك لشدة تعلقه بما بعده لفظا ومعنى.

مثال آخر : وكذلك الوقف على ﴿ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُۚ ﴾ (الفتح:9)([[1]](#footnote-1)) ثم الابتدء ﴿وَتُسَبِّحُوهُ﴾ لئلا يوهم عود الضمير على شيء واحد، فإن الضمير في الأولين يعود على النبي ﷺ وفي الأخير يعود على الله عز وجل.

ثانيا : أن يكون رأس آية ولا يوهم معنى غير المراد:

مثل : ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾، ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ ومثل الوقف على ﴿لَعَلَّكُمۡ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (البقرة: ٢١٩) في هذا النوع يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده مطلقا؛ لأن الوقف على رءوس الآي سنة، لحديث أم سلمة رضي عنها السابق ولأن الوقف عليه لا يوهم معنى غير المراد، وهذا هو الرأي الراجح وهو رأي ابن الجزري.

ثالثا : أن يكون رأس آية ويوهم معنى غير المراد

مثل : الوقف على قوله تعالى: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ﴾ (الماعون: ٤) اختلف العلماء في هذا النوع على ثلاثة مذاهب([[2]](#footnote-2))

**المذهب الأول** : يرى أصحابه أنه لا يجوز الوقف عليه بل يجب وصله بما بعده وهو قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ ومن أصحاب هذا المذهب الإمام المحقق ابن الجزري؛ لأنه يعتبره من الوقف القبيح.

**المذهب الثاني:** يرى أصحابه أنه يجوز الوقف على ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ﴾ والابتداء بما بعده بشرط أن يكون القارئ مستمرا في قراءته ولم يقطعها وينصرف؛ لأنهم يعتبرون الوقف على رءوس الآي سنة لحديث السيدة أم سلمة رضي الله عنها، قال أبو عمرو البصري: "إنه أحب إلي"([[3]](#footnote-3)) وكان يسكت عند رأس كل آيه.

وقال صاحب هداية القارئ([[4]](#footnote-4)) : إن الوقف على قوله تعالى: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ﴾ جائز لأنه رأس آية ولا قبح فيه، ولا حرمة، ما دام القارئ مستمرا في قراءته إلى آخر السورة بخلاف ما لو قطع قراءته وأنهاها عنده فيمنع من ذلك، ويكون الوقف حينئذ قبيحا إلا من عذر قهري منعه عن إتمام السورة.

**المذهب الثالث:** يرى أصحابه جواز الوقف على ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ﴾ ولا يجيزون الابتداء بما بعده بل يقف القارئ عليه باعتباره رأس آية والوقف عليه سنة ثم يعود فيصله بما بعده، فيقول: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾

ويتفاضل الوقف الحسن في حسنه :

فمثلاً : قوله تعالى: ﴿ وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا ﴾(آل عمران: ١٤٥) وقف حسن ووصله بقوله تعالى ﴿ وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلۡأٓخِرَةِ نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَاۚ ﴾أحسن منه فيصبح كافيًا والوقف على ﴿ وَسَنَجۡزِي ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ أحسن منهما فيصبح تاما.

مثال آخر: قوله تعالى: ﴿إِن تَمۡسَسۡكُمۡ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡ ﴾ وقف حسن ووصله بقوله تعالى: ﴿ وَإِن تُصِبۡكُمۡ سَيِّئَةٞ يَفۡرَحُواْ بِهَاۖ ﴾ (آل عمران: ١٢٠) أحسن منه .

1. () النشر ج1 ص233 [↑](#footnote-ref-1)
2. () غاية المريد ص231 [↑](#footnote-ref-2)
3. () المكتفى لأبي عمرو الداني ص ١٤٦ [↑](#footnote-ref-3)
4. () هداية القارئ ص ۳۸۷ . [↑](#footnote-ref-4)